

الفقه على المذاهب الأربعة

ومن البدع المكروهة ما يفعل الآن من ذبح الذبائح عند خروج الميت من البيت أو عند القبر وإعداد الطعام لمن يجتمع للتعزية : وتقديمه لهم كما يفعل ذلك في الأفراح ومحافل السرور وإذا كان في الورثة قاصر عن درجة البلوغ حرم إعداد الطعام وتقديمه روى الإمام أحمد وابن ماجه عن جرير بن عبد الله قال : " كنا نعد الاجتماع إلى أهل الميت وصنعهم الطعام من النياحة " . أما إعداد الجيران والأصدقاء طعاما لأهل الميت وبعثه لهم فذلك مندوب لقوله A : " اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد جاءهم ما يشغلهم " ويلج عليهم في الأكل لأن الحزن قد يمنعهم منه